

221 ما حكم قص وصبغ شعر المرأة؟ للإمام ابن باز

عبدالعزيز بن باز

سماحة الشيخ يقول السائل هل يجوز قص شعر المرأة سواء من الإمام أم من الخلف؟ وهل يجوز صبغ شعرها اذا كانت طويل واحببت تأخذ من اطرافه فلا بأس ثم تأخذ بقعة لا تأخذ بقعة هذا يشبه القزع لكن اذا كان طويلاً واحب تأخذ من اطرافه - 00:00:00

يشق عليها فقد ثبت عن ازواج النبي صلى الله عليه وسلم انهن اخذن من اطراف الشعر بعد وفاته صلى الله عليه وسلم للتخفيف. نعم والصبر لا بأس به الا الشيب لا يصبر بالسواد اما ان تكون تصبغ بالحمرة او صغرة او - 00:00:20

هن لا بأس. اما العجوز لا يجوز تغيير الشيء بالسواد. لكن تغيير في الحمرة بالسواد والحرمة المختلط فلا بأس بل سنة. اما تغيير الشيب بالسواد الخالص فلا يجوز. لقوله صلى الله عليه وسلم غيروا هذا الشيء واجتنبوا - 00:00:40

واسباب النساء ولا للرجال النساء ليس لابد ان يغير لحيته التي هي الشيب بالسواد ولا العجوز تغير بالسواد تغيير الشيب بالحننة والكتم بالاصفر لا بأس او حنا مع غير مخلوق ما بين السواد والحرمة فهو سواد - 00:01:00

لا بأس - 00:01:20